

عليه وسلم بواسطة الدلالة على الخير
خطورة التشكيك فيما ثبت من أحاديث النبي صلى الله

الاعتراض على الأحاديث النبوية بطريقة أهل البدع وسبيلهم لاستباحة المحرمات وتفريق

المسلمين

رد على الكاتب محمد آل الشيخ لتشكيكه في أحاديث في الصحيحين

د. خالد بن عبد الرحمن بن حمد الشايع

الأمير المساعد للهيئة العالمية للتعريف

بالرسول صلى الله عليه

وسلم ونصرتة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله

وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله ، خليفه وأمينه على وحيه ، أما بعد :

فلا ريب أن من

مقتضى توحيد الله تعالى والإيمان برسوله محمد عليه الصلاة والسلام أن يصدق المسلم بكل ما يخبر به ،

فشهادة أن محمدا رسول الله تستلزم : طاعته فيما أمر ، واجتناب ما نهى عنه وزجر ، وتصديقه فيما أخبر ،

وألا يعبد الله إلا بما شرع .

وقد لوحظ مؤخرا على بعض المثقفين والكتاب والدعاة إطلاقهم لأوصاف سيئة

وآراء غريبة في حق المصطفى عليه الصلاة والسلام ، وفي جنب القرآن الكريم والسنة المطهرة ، وفي هذا

خطورة بالغة ، لإخلالها بمقتضى التعظيم والإجلال الذي فرضه الله على عباده في تعاملهم مع القرآن الكريم ومع سنة نبيه الأُمّية عليه الصلاة والسلام ، وبخاصة أيضا أن هذه الجرأة تصدر عن أشخاص يعيشون في كنف هذه المملكة العربية السعودية التي دستورها القرآن ومنهجها سنة خير الأنام.

وقد قال الله جل

وعلا عن هذا النبي الكريم والسيد العظيم محمد عليه الصلاة والسلام: (فألذيت آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم الـمفـلحون) [الأعراف: ٧٥١] (عزروه) أي: عظموه ووقروه.

ويقول

الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بيـمـي الله ورسوله) الآيات مع سورة الحجرات. قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: هذه آداب أدب الله بها عباده المؤمنين فيما يعاملون به الرسول صلى الله عليه وسلم مع التوقير والاحترام والتبجيل والإعظام.

وقال جل وعلا: (لا تحـمـلوا دعاء الرسول بيـمـكم)

كـدعاء بعـمـكم (بعـمـنا) [النور: ٣٦] قال قتادة رحمه الله: أمر الله أن يعاب نبيه صلى الله عليه وسلم، وأن يبجل وأن يعظم وأن يسود.

وقد تابعت ما صدر عن الأخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ الكاتب في صحيفة

الجزيرة عبد حسابه في تويتر، مع عبارات في شأن بعض الأحاديث النبوية الشريفة ، رجم فيها بالقول بغير

علم ، وأبى جرأة بغیضة نحو كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ، بكلمات صبيانية وألفاظ وضیعة تخالف ما يجب مع إجلال كلام رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وقد كان حق هذه الإساءة أن تستر ولا تنشر

لبشاعة ما فيها ، والتأذي بتكرارها ، لولا أن الكاتب أصدر عليها وكرر ذكرها.

وقد أبدى أهل الإيمان

في المملكة وخارجها استنكارهم وامتناعهم من أسلوب الكاتب المذكور غيرة على جناب رسول الله وسنته الشريفة عليه الصلاة والسلام.

وحيث إن الكاتب خلط الأمور وأجلب بالأقوال والآراء لتبرير رأيه فإني

أوضح ما يجب في هذا الباب ردا للباطل ودفعاً للشبهات ، ومتابعة لجميل ما صنع سماحة شيخنا الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ مفتي عام المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء ، حيث تناول موضوع تعظيم السنة وخطورة ردها أو التشكيك في شيء منها في خطبة الجمعة الماضية ، وكذلك في برنامج الإفتاء بقناة المجد في اليوم نفسه.

فأقول: قد كان مدار حديث الكاتب المذكور على ثلاثة أحاديث: الأول: حديث العرنيب وأمر النبي

صلى الله عليه وسلم لهم بأن يتداووا بألبان وأبوال إبل الصدقة ، وهو مندرج في الصحيحين ، بل رواه رواه الأئمة الستة في كتبهم ، والثاني: حديث الذبابة وهو مندرج في صحيح البخاري ، وجاء السجالات ثلثاً: بشأن حديث طاعة ولي الأمر وإن ضرب الظهر وأخذ المال ، وهو مندرج في الصحيحين أيضاً.

وتحديراً لمحل النزاع

والسجالات ، فأحسب أن الكاتب إن شاء الله لا يترك السنة النبوية ولا يرددها ، غير أنه أقام عقله حاكماً

على الأحاديث الشريفة المذكورة ، وحمله ذلك على كتابة ما كتب ، من رد صحتها ، وما تبعه من أوصاف مقذعة لبعض ألفاظ الحديث الشريف. وأبى ذلك مجمل ، ومفصلاً يازاء كل حديث.

فأما الإجمال: فإن الطريقة

التي سلكها الكاتب طريقة منكّرة ، خطأها العلماء وبينوا ما تؤول بصاحبها إليه من الضلال ، فإن السنة

الثابتة واجب قبولها بنص كتاب الله جل وعلا ، كما قال سبحانه: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم □

عنه فان تعهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب [الحشر: ٧] وحذر الله جل وعلا منه رد شيء منه السنة
قال سبحانه: (فل يذ ذر الذي يخالفون عه أم ره أن تصيبهم فت نة أو يصيبهم عذاب أليم)
[النور: ٦].

قال الإمام أحمد به حنبك رحمه الله: أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك ، لعله إذا رد بعض

قوله أن يقع في قلبه شيء منه الريح فيهلك.

وحيث إن هذه الأحاديث التي ذكر فيها الكاتب ما ذكره أحاديث

ثابتة مسندة في أصح كتابيه بعد كتاب الله جل وعلا ، وقد أجمعت الأمة على تلقيهما بالقبول ، فلا يلتفت

بعد ذلك لقول متردد أو متشكك أو جاهل.

وينبغي أن يعلم: أن نصوص الكتاب والسنة الصحيحة والصريحة في

دالاتها، لا يعارضها شيء من المعقولات الصحيحة، ذلك أن العقل شاهد بصحة الشريعة إجمالا وتفصيلا، فإذا

وجد ما يوهم التعارض بين النقل والعقل، فمردده إلى أحد أمرين: إما أن يكون النص غير صحيح. أو أن يكون

العقل غير صحيح. ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ديوانه العظيم في هذه المسألة. وقد علم صحة تلك

الأحاديث كونها في الصحيحين ، فلم يبق إلا الفهم السقيم لدالاتها.

قال الإمام ابن العز الحنفي

رحمه الله في شرح الطحاوية: والشريعة لا يأتي بما تحيله العقول ، ولكنه قد يأتي بما تحار فيه

العقول.

وقد توجه الأخ الكاتب إلى الإثراء على شبهة رد أحاديث الآحاد ، وقد سبقه إلى القول بها طوائف

من المبتدعة من القدرية والخوارج والمعتزلة وغيرهم.

ولو فتحنا هذا الباب لكل مدعي وناحق لاستباح أهل

الضلال من الخوارج وغيرهم الدماء والأعراض والأموال المعصومة ، ولفرقوا جماعتنا ونقضوا بيعة أئمة المسلمين ، فإن كثيرا من ذلك مقرر بأخبار الآحاد. وأعظم من هذا: أنه بالإعراض عن أخبار الآحاد لا يمكننا معرفة صفات ربنا جل وعلا ، ولا كثير من مسائل الاعتقاد والعبادات وأحوال الحياة والمعاد. وقد ذهب الجماهير من سلف الأمة من الصحابة والتابعين والفقهاء والمثلكميين إلى القول بالتعبير والعمل بخبر الواحد. وحكى القاضي أبو يعلى إجماع الصحابة رضي الله عنهم على العمل بخبر الواحد.

قال

الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازع في شيء فرده إلى الله والرسول) قال العلامة ابن القيم: " أجمع المسلمون أن الرد إلى الرسول هو الرجوع إليه في حياته ، وهو الرجوع إلى سنته بعد مماته ، واتفقوا أن فرض هذا الرد لم يسقط بموته عليه الصلاة والسلام ، فإن كان متواتر أخباره وآحادها لا تفيد علما ولا يقينا ؛ لم يلك للرد إليه وجه " .

فالواجب

الأخذ بكل ما صح عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في أي مجال ، واعتقاد هوجبه ، والعمل به ، وذلك لأن أخبار الآحاد الصحيحة قد انعقد اتفاق الأئمة على نقلها ، وروايتها ، وتدريبها في الصحاح والمسانيد ، وتدوينها في الدواوين ، وحكم الحفاظ المتقنون عليها بالصحة ، وعلى روايتها بالإتقان والعدالة ، فطرحها مخالف للإجماع ، خارج عن أهل الاتفاق ، فلا يلتفت إليه ، ولا يعرج عليه.

وأما التفصيل لكل

حديث:

فالحديث الأول: فإن شبهة الكاتب وتردده في شأنه ما ذكره من أن شرب بول الإبل ضد الفطرة

السليمة كما يقول ، فلا ريب أن أكمل فطرة وأشرفها هي فطرة رسول الله محمد عليه الصلاة والسلام ، فلا

اعتبار لما يدعيه الكاتب من تحفظ على أصل الحديث ودلالته بدعواه المذكورة.

ثم إن النبي عليه الصلاة

والسلام لم يأمر الناس أن تكون أبوال الإبل مشروبا يوميا على الموائد كما يتوهمه الكاتب المذكور ،

ولكنه عليه الصلاة والسلام وصفه علاجا لحالات محددة ، وليس لك الحالات ، وهو عليه الصلاة والسلام

بهذا التوجيه العلاجي إنما يوحى إليه من ربه ، قال الله تعالى: (وما يهـ طق عه ال هوى . إن هـ هو إـ

و حـ ي يوحى) [النجم: ٣، ٤] فواجبنا التصديق.

مع الإشارة إلى أن هذا التوجيه النبوي لائق مع الأعراف

الطبية في زمانه ، وفي زماننا أيضا ، فلم من أدوية تأنفها النفوس ، ولكنه ما من تعاطيها من بد. وفي كل

عصر يتم التعاطي مع المادة العلاجية وفق المعطيات التقنية.

وقد حمد الكاتب للخروج من مورده ومصدره في

شأن الإفتاء! وحاول أن يتشبث بما صدر من سماحة شيخ الأزهر في هذا الباب ، ومع كامل التقدير لسماحة شيخ

الأزهر ، إذ لا بأس على الشخص أن يطلب الحق حيث كان ، غير أني أذكر أخي محمدا بأن مشيخة الأزهر قد صدر

عنها أيضا فتوى مؤصلة مفصلة فيها القول بالجواز والإباحة والمشروعية للتداوي بأبوال الإبل ، حتى على

القول بنجاستها ، كما هو محرر في فتاوى الأزهر الصادرة في مايو ١٩٩٧ ، وهي منشورة على موقع وزارة

الأوقاف المصرية. فليس أحد قولي مشيخة الأزهر بأولي من الآخر إلا بالحجة والبرهان

والدليل.

وبالمناسبة: فإن الأبحاث العلمية المعاصرة التي أجريت في مختبرات عدد من الجامعات في

السعودية وفي مصر والسودان والكويت ، توصلت إلى استخلاص المادة الفاعلة من أبوال الأبل ، وحدد الأطباء

المرض الذي يعالج بها ، فليس هو دواء لكل داء ، ولا لأي مريض ، ولا باجتهد غير المختصين.

وقد أظهرت

إحدى الدراسات المعهمة أن لبول الإبل ميزة فريدة حيث يمكنه أن يمنح حدود الطفرات السرطانية لكونه مادة مضادة للاكسدة (Antioxidant activity) (la Harbi et ., ١٩٩٦) .

وفي دراسة حديثة توصلت إليها عالمة

الأبحاث د. إيمان محمد حلواني أستاذ مساعد علم الميكروبيولوجي بإشراف البروفيسور محمد محمود شحيب

أستاذ الميكروبيولوجي بجامعة الطائف تم استخلاص مضادات بيبتيدية في أبوال الإبل ، وتم تسجيل هذه المادة

براءة اختراع بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ضمنه براءات الاختراع برقم (٩٦١٠٦٢٥٠) وأطلق

عليها (EM.APC) [١ Mohammed Eman .citoibitnA Peptide lemaC] .

وقد عرضت بعضا من الدراسات البحثية

الأكاديمية حول هذه المسألة في أربع حلقات من برنامجي في الطب النبوي.

والحق أننا لا نحتاج للتوقف

في أخبار المصطفى عليه الصلاة والسلام على إثبات المختبرات والبحوث الحديثة أو ردها ، فما دام أن

الحديث صحيح ثابت فإنه تحصل به الكفاية والحمد لله ، غير أن الوقوف على الأبحاث والدراسات الحديثة مما

يزيد الطمأنينة في ذلك وتفرح به النفوس.

ولا يفهم هنا أننا ندعو لإخراج المرضى من أسرهم في

المستشفيات إلى البراري بجوار حظائر الإبل ، لكننا المقصود التنبيه على ما في ألبان الإبل وأبوالها من

فوائد مجهولة تحتم استكشافها وخاصة من قبل علماء الأبحاث والصيدلة والأطباء.

وأما حديث الزبابة:

فينبغي أن يعلم أن الحديث لم يتطرق إلى تناول الشراب الذي وقع فيه الزباب ، بل إن قواعد الشريعة تمنع

من ذلك إلا حاجة ، ولكنه المقصود من الحديث - والله أعلم - هو اتخاذ إجراء احترازي وقائي ، بأن يبادر الشخص للتوقي من تلويث الذباب للشراب بغمسه .

وقد أوضحت ذلك مفصلاً في مقال لي بعنوان: (مسائل شرعية

وطبية في حديث الذبابة) وجاء فيه ذكر ما أجراه مجموعة من باحثي قسم الأحياء بكلية العلوم بجامعة الملك

عبد العزيز بجدة وجامعة القاهرة منذ عدة أعوام من دراسات مخبرية ، حول (تأثير السقوط والغمس للذبابة

المنزلية على مدى تلوث الماء والأغذية بالميكروبات والجراثيم) وهو منشور على موقع الهيئة العالمية

للتعريف بالرسول عليه الصلاة والسلام عبر هذا الرابط <http://www.ptth.org/1/p/GRYld>.

وأما حديث السمع

والطاعة: الذي قال عنه الكاتب المذكور إنه ضد الفطرة السوية وإساءة للإسلام ، فهو قوله عليه الصلاة

والسلام : " تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم ، وتسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك ، فاسمع وأطع

" فلما تقدم هذا أحد ألفاظه في الصحيحين .

وقد علم بالضرورة من دين الإسلام: أنه لا دين إلا بجماعة،

ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة، وأن الخروج عن طاعة ولي الأمر والتقدم عليه من أعظم

أسباب الفساد في البلاد والعباد، والعدول عن سبيل الهدى والرشاد.

قال الحسن البصري رحمه الله: والله

لا يستقيم الدين إلا بولاية الأمر وإن جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون.

وقال

الحافظ ابن رجب رحمه الله: "السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين فيها سعادة للدين، وبها تنتظم مصالح

العباد في معاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم".

وقال العلامة الألباني رحمه الله:

هذا حديث عظيم الشأن من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم ونصحه لأُمَّته ، ما أحوح المسلمين إليه للخلاص من الفرقة والحزبية التي فرقت جمعهم ، وشنت شملهم ، وأذهبت شوكتهم ، فكان ذلك من أسباب تمكك العدو منهم ، مصداق قوله تبارك و تعالی : (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم □) . و قد جاء مطولا و مختصرا من طرق.

وبما تقدم يعلم أن الآفة التي جرأت الكاتب المذكور على أحاديث رسول الله صلى الله عليه

وسلم إنما هو فهمه الخاطئ وتصوره العليل ، وما أحسن ما قال الشاعر:

وكم من عائب قولا صحيحا**

وآفته من الفهم السقيم

وإنني لأرجو أن يرجع الأخ الكاتب محمد بن عبداللطيف آل الشيخ عما كتبه في

شأن تلك الأحاديث الشريفة ، وأن يعكس تسليمه لكل ما صحح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن يتجنب

تحكيم عقله الواهم في نصوص الوحي العظيم.

وآمل أن يستفيد من بيان سماحة مفتي عام المملكة الشيخ

عبدالعزیز بن عبدالله آل الشيخ آل الشيخ في هذا الباب الجليل وفي غيره ، وأذكره بأن ولي أمرنا ووالدنا

خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز أيده الله سبق منه التأكيد على الإلتزام بمرجعية

الفتوى والأمر العامة إلى أعضاء الإفتاء وهيئة كبار العلماء ، فماذا بعد الحق إلا الضلال.

والله

المسنول أن يرزقنا جميعا الثبات على دينه والنصرة لشرعه ، وأن يعيننا من مسالك الضلال والانحراف ، كما

أسأله سبحانه أن يؤيد ولاية أمرنا وأن يزيدهم شرفا بخدمة دينه ونصرة كتابه ونبيه ، وأن يجعل فيهم الخير

على العباد والبلاد ، إن ربي سميع مجيب ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

والتابعين.

الرياض ٧/٧/١٤٣٤هـ